




الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون الاجتماعية

دور تفقد طب الشغل والسلامة المهنية في التوقي من فيروس «كوفيد-19» بالمنشآت التونسية

الدكتور لطفي المحجوب
طبيب متفقد عام للشغل

د. كوثر قلال، د. هيام قلوّز، د. وفاء سجيل، د. إيناس التونسي، د. هالة الشريف، د. نادية الملايكي
الإدارة العامة لتفقد طب الشغل والسلامة المهنية





مقدمة

✓ اتخذت الحكومة التونسية جملة من الإجراءات الاستباقية للتصدي لانتشار الوباء في البلاد منذ شهر جانفي 2020،

✓ 02 مارس 2020، أعلنت تونس عن أولى حالات الإصابة بفيروس «كوفيد-19»،

✓ 22 مارس 2020، الإعلان عن الحجر الصحي الشامل،


✓ 04 ماي 2020، الإعلان عن للحجر الصحي الموجه،

✓ 14 جوان 2020 رفع الحجر الصحي الموجه،

✓ بلغ عدد المصابين في تونس إلى غاية تاريخ 21 جوان 2020، 1.157 إصابة من بينها: 50 وفاة و1.020 حالة شفاء و73 حالة إصابة لا تزال حاملة للفيروس و00 حالة مقيمة بالمستشفى.

رغم أن الوضع الوبائي مطمئن في تونس إلا أنه يستوجب المزيد من اليقظة والحذر لتفادي كل ارتداد أو انتكاسة وذلك:

باحترام قواعد حفظ الصّحة والسّلامة للتوقي من العدوى



المراجع القانونية التي تم اعتمادها للتوقي من الإصابة بفيروس «كوفيد-19»

- مجلة الشغل الفصول 2-152 و 2-153 و 289 و 291 و 4-14.
- الأمر الحكومي عدد 152 لسنة 2020 المؤرخ في 13 مارس 2020 والمتعلق باعتبار الإصابة بفيروس كورونا الجديد «كوفيد-19» من صنف الأمراض السارية.
- الأمر الحكومي عدد 153 لسنة 2020 المؤرخ في 17 مارس 2020 المتعلق بأحكام استثنائية لعمل أعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية والهيئات والمؤسسات والمنشآت العمومية.
- الأمر الحكومي عدد 208 لسنة 2020 المتعلق بضبط إجراءات الحجر الصحي الموجه المنقح بالأمر الحكومي عدد 318 لسنة 2020 مؤرخ في 26 ماي 2020

سلك التفقد الطبي للشغل

يقوم بالتفقد الطبي للشغل أطباء موظفون تابعون لوزارة الشؤون الاجتماعية ويؤلفون سلك التفقد الطبي للشغل (الفصل 289 من م.ش).

بتونس، 51 طبيب متفقد للشغل و04 مهندسين و43 فنيين السامين، يعملون بالإدارة العامة بالوزارة وبالأقسام الجهوية لتفقديات طب الشغل والسلامة المهنية (وعددها 25) الموزعين على كامل تراب الجمهورية.

ومن مهامهم:

- السهر على تطبيق التشريع المتعلق بالصحة والسلامة المهنية
- إمداد المؤجرين والعملة بالإرشادات والنصائح الفنيّة حول أنجع الوسائل لتطبيق التشريع المتعلّق بالصحة والسلامة المهنية،
- مراقبة مجامع ومصالح طب الشغل.

الدور الذي قامت به هياكل تفقد طب الشغل والسلامة المهنية في التوقي من فيروس «كوفيد-19»:

- مرحلة ما قبل الحجر الصحي الشامل

- مرحلة الحجر الصحي الشامل

- مرحلة الحجر الصحي الموجه

- مرحلة رفع الحجر الصحي

مرحلة ما قبل الحجر الصحي الشامل (قبل 22 مارس 2020 - مرحلة تحسيس)

- قام الأطباء المتفقدون للشغل والفنيون السامون سواء العاملين بالإدارة المركزية أو الأقسام الجهوية لتفقديات طب الشغل والسلامة المهنية، بتنشيط حصص تحسيسية وتوعوية للوقاية من فيروس «كوفيد-19»:

* بالمؤسسات الاقتصادية.

* بالإدارات المركزية والجهوية والمحلية ومختلف الهياكل التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية (المراكز ووحدات العيش).

- كما قامت الإدارة العامة لتفقد طب الشغل والسلامة المهنية بـ

* مراسلة كافة أطباء الشغل العاملين بمصالح طب الشغل بكامل الولايات لحثهم على القيام بحصص توعوية بالمؤسسات التي يشرفون عليها، وقد تم تنشيط حصص تحسيسية لفائدة 1.200 مؤسسة تشغل 290.000 عامل (ثلث اليد العاملة المغطاة بهذه المصالح).

* مرافقة مؤسسات الرعاية وإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة لإعداد خطة مواصلة العمل واتخاذ الإجراءات اللازمة للوقاية من فيروس «كوفيد-19» بكل المراكز لحماية العاملين والمقيمين بها.

مرحلة الحجر الصحي الشامل

(من 22 مارس إلى غاية 03 ماي 2020 – مرحلة مراقبة وتحسيس)

- يوم 22 مارس 2020 أقر رئيس الجمهورية الحجر الصحي الشامل لكافة المواطنين وذلك للحدّ من انتشار فيروس "كورونا" المستجدّ ضمانا لسلامة المواطنين،
- لتوفير كافة المستلزمات الحياتية للمواطنين طيلة فترة الحجر الصحي الشامل، سمحت الحكومة التونسية لبعض المؤسسات العاملة بالقطاعات الحيوية من مواصلة أعمالها:

- * كافة مسالك التوزيع باستثناء المساحات التجارية الكبرى،
- * قطاع الطاقة والمحروقات،
- * قطاع تكنولوجيات الاتصال،
- * قطاع نقل الأشخاص.

- * الصناعات: الغذائية، الصيدلية، الكيميائية، المتعلقة بحفظ الصحة، مع مواصلة العمل لكافة الصناعات المرتبطة بها واللازمة للإنتاج والتوزيع كالتعليب والتغليف والنقل ...
- * كافة المنتجين الفلاحيين،

والمؤسسات التي تنتمي لأحد القطاعات الحياتية السابق ذكرها والتي ترغب في مواصلة نشاطها، مطالبة بالتقدم بمطالب لدى قسم تفقدية الشغل المختص ترابيا. ويساهم الطبيب المتفقد للشغل بإبداء رأيه في منح التراخيص بعد التثبت من **اتخاذ المؤسسات لكل التدابير الصحية للوقاية من فيروس "كوفيد-19"**.

- كما أنه في إطار دورها الرقابي لمصالح طب الشغل، قامت الإدارة العامة لتفقد طب الشغل والسلامة المهنية بتوجيه مراسلات إلى رؤساء مصالح طب الشغل لتحديد الخدمات الواجب توفيرها للمؤسسات خلال الحجر الصحي الشامل.

- استعدادا لمرحلة الحجر الصحي الموجه (الرفع التدريجي للحجر الصحي) قامت مصالح وزارة الشؤون الاجتماعية (الإدارة العامة لتفقد طب الشغل والسلامة المهنية بالاشتراك مع معهد السلامة المهنية)، بـ:
إعداد أدلة، باللغتين العربية والفرنسية، تتضمن الإجراءات الصحية الواجب تطبيقها للتوقي من فيروس «كوفيد-19»

لاستئناف العمل بالمؤسسات:



* دليل عام لجل القطاعات والمؤسسات،

* دليل خاص بقطاع البناء والأشغال العامة،

* دليل خاص بمراكز النداء،

* دليل خاص بمؤسسات الصناعات الغذائية،

* دليل خاص بمؤسسات التجارة (تجارة الجملة ونصف الجملة والمساحات الكبرى)،

* دليل خاص بالوظيفة العمومية والجماعات المحلية،

- كما أعدت الإدارة العامة لتفقد طب الشغل والسلامة المهنية بالاشتراك مع معهد السلامة المهنية، بطاقات توجيهية حول سبل التوقي من فيروس «كوفيد-19» لاستئناف العمل، لفائدة أصحاب المهن الصغرى والحرفيين:

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون الاجتماعية

شروط حفظ الصحة اللازمة للتوقي من الإصابة بالكورونا لاستئناف العمل

Covid-19

المخابز وصناعة الحلويات

● **مرض الكورونا: الأعراض:** الأكثر شيوعا هي الحمى، الصداع، السعال وصعوبة التنفس.

طرق العدوى:

- تطاير القطرات المحتلة بالفيروس عند السعال أو العطس
- لمس الأشياء والأسطح الملوثة بهذه القطرات ثم لمس الوجه
- مصافحة أو تقبيل إنسان مصاب.

● **سبل الوقاية:**

اتباع قواعد الوقاية التالية

- 1- التباعد الجسدي (1م على الأقل)
- ارتداء قناع واقي
- فرك اليدين بمطهر كحولي
- غسل اليدين بالماء و الصابون

- إعادة النظر في توقيت العمل لتفادي تواجد عدد كبير من العملة في نفس المحل وفي نفس الوقت.
- تنظيم توقيت الاستراحة: تمكين العمال من الاستراحة في مواقيت مختلفة لتفادي الاكتظاظ والتقارب الجسدي بين العمال.
- **على مستوى المخبر:**
- احترام مسافة لا تقل عن 01 متر على الأقل بين العملة.
- ارتداء، كامل يوم العمل، كمامة واقية مع الحرص على تغييرها بصفة دورية وكلما استوجب الأمر ذلك.
- ترك الأبواب مفتوحة لتفادي لمس العمال المتكرر للمقابض.
- تقليص التناوب على مختلف مراكز العمل في اليوم الواحد.
- تنظيف وتطهير كل مراكز العمل بالمخبر في بداية و نهاية العمل.
- أثناء العمل، يجب تنظيف وتطهير دوري ومنتظم لجميع المعدات ذات الاستعمال الجماعي.
- تهوية المخبر بصفة متكررة.

* بطاقة المهن الصغرى

* بطاقة خاصة بالعامل الفلاحي

* بطاقة النقل البري للبضائع

* بطاقة المخابز وصناعة الحلويات

مرحلة الحجر الصحي الموجه

(من 04 ماي إلى غاية 13 جوان 2020 – مرحلة المراقبة والتحسيس)

على المستوى المركزي:

- واصلت الإدارة العامة لتفقد طب الشغل والسلامة المهنية بالاشتراك مع معهد السلامة المهنية في إعداد الأدلة والبطاقات التوجيهية حول سبل التوقي من فيروس «كوفيد-19» لاستئناف العمل، حيث تم إعداد:
- * بطاقة تجارة الملابس والأحذية بالتفصيل
 - * دليل خاص بمؤسسات التربية المختصة،
 - * بطاقة الحلاقة والتجميل
 - * دليل خاص بمؤسسات الرعاية الاجتماعية،
 - * بطاقة إعداد الوجبات الغذائية لحملها
 - * دليل خاص بالمطاعم،
 - * بطاقة خدمة التوصيل المنزلي للأطعمة
 - * بطاقة المقاهي وقاعات الشاي والمشارب
- كما تم إبداء الرأي في دليل وزارة السياحة (لإستئناف النزل والمطاعم السياحية نشاطها).

على المستوى الجهوي:

واصلت الأقسام الجهوية لتفقيديات طب الشغل والسلامة المهنية تفقد المؤسسات التي واصلت أو استأنفت نشاطها للتثبت من تطبيقها للإجراءات الصحية الواجب اتباعها للوقاية من خطر فيروس «كوفيد-19».

كما تواصل تحسيس وتوعية المؤجرين لتوفير كل مستلزمات الوقاية و توعية العمال لاتباع شروط حفظ الصحة للتوقي من فيروس «كوفيد-19».

مرحلة رفع الحجر الصحي الموجه (ابتداء من 14 جوان 2020 – مرحلة مراقبة وتحسيس)

مواصلة المراقبة والتحسيس مع التأكيد على ضرورة مواصلة اتباع الإجراءات الحاجزة
للفيروس : غسل الأيدي وارتداء الكمامة والتباعد الجسدي قدر الإمكان,

المراقبة خلال مرحلة الحجر الصحي الشامل والحجر الصحي الموجه
ومدى تطبيق المؤسسات للإجراءات الصحية للتوقي
من فيروس «كوفيد-19»

الأمر الحكومي عدد 208 لسنة 2020 المتعلق بضبط إجراءات الحجر الصحي الموجه المنقح بالأمر الحكومي عدد 318 لسنة 2020 مؤرخ في 26 ماي 2020 (الفصلين 11 و12):

الفصل 11- يلتزم المؤجر في القطاعين العام والخاص بتوفير مستلزمات الوقاية والسلامة بأماكن العمل طبقا لدليل إجراءات في ممارسة النشاط وفق التدابير الصحية للتوقي من انتشار فيروس كورونا "كوفيد - 19".
يتم إعداد دليل الإجراءات ونشره للعموم من قبل معهد الصحة والسلامة المهنية.
يتعين على الأعوان والأجراء المعنيين احترام قواعد الوقاية والسلامة طبقا لدليل الإجراءات المشار إليه بالفقرة الأولى من هذا الفصل.

الفصل 12 - تتم مراقبة تطبيق أحكام الفصل 11 من هذا الأمر الحكومي من قبل **أعوان الرقابة والتفقد وحفظ الصحة التابعة للهيكل العمومية ذات النظر.**
وفي صورة **معاينة** أي إخلال بهذه الإجراءات، تتخذ السلطة المعنية **الإجراءات الإدارية أو العقوبات التأديبية الجاري بها العمل.**

أعوان الرقابة والتفقد وحفظ الصحة التابعة للهيكل العمومية ذات النظر:

- بالنسبة للمؤسسات الخاضعة لأحكام مجلة الشغل (القطاع الخاص والمنشآت العمومية ذات الصبغة التجارية والصناعية والمؤسسات ذات الصبغة الإدارية):

* الأطباء المتفقدون للشغل

* المتفقدون للشغل

- بالنسبة لهيكل الوظيفة العمومية:

* المتفقدون العاملون بالتفقدات العامة بالوزارات،

- بالنسبة للمهن الصغرى والحرفيين:

* أعوان الشرطة البيئية (وزارة الشؤون المحلية)

* أعوان إدارة الصحة والمحيط (وزارة الصحة)

* أعوان الشرطة البلدية ومراقبي حفظ الصحة (وزارة الداخلية)،

الإجراءات الردعية التي تم اتخاذها عند عدم احترام الإجراءات الصحية للتوقي من فيروس «كوفيد-19»:

- في صورة:

* عدم توفير المؤسسة لوسائل الوقاية (كمات) سحب الترخيص وإيقاف نشاط المؤسسة أنيا
* أو عدم مراعات التباعد الجسدي بين العمال إلى حين تلافي الاخلالات المسجلة.

- وفي صورة عدم تطبيق إجراء فما أكثر من الإجراءات المنصوص عليها بالدليل أو البطاقة التوجيهية، يتم إمهال المؤسسة 48 ساعة لرفع الاخلالات المسجلة.

- وفي صورة عدم رفع الاخلالات المسجلة بعد التنبيه يترتب عنه سحب الترخيص وإيقاف نشاط المؤسسة أنيا.

زيارات المراقبة:

- شملت زيارات المراقبة التي قام بها الأطباء المتفقدون للشغل والفنيون السامون والمهندسون، العاملون بالأقسام الجهوية لتفقديات طب الشغل والسلامة المهنية 2.900 مؤسسة تشغل 323.000 عامل،

- نتج عن زيارات التفقد :

* توجيه 1.049 تنبيه

* اقتراح سحب الترخيص لـ 21 مؤسسة

* إيقاف فوري لنشاط 04 مؤسسات.

تنظم الهيئة العامة للوظيفة العمومية الادارة العامة للتكوين وتطوير الكفاءات بالتعاون

مع الادارة العامة لتفقد طب الشغل والسلامة المهنية
ملتقى تكويني عن بعد حول

مراقبة تطبيق الاجراءات الصحية للتوقي من فيروس كوفيد-19
بهيكل الوظيفة العمومية

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون الاجتماعية

دليل الإجراءات الصحية للتوقي من فيروس كوفيد - 19
للاستئناف الموجه للعمل
دليل الوظيفة العمومية

أفريل 2020

س 10	افتتاح الملتقى
10.15-10	تقديم أهداف ومحاور الملتقى التكويني السيدة خولة العبيدي
11:00 - 10:15	الجزء 1: تقديم الإجراءات الصحية الواجب اتباعها بهيكل الوظيفة العمومية للتوقي من فيروس كوفيد - 19. الدكتور لطفي المحجوب
11.25-11:00	الجزء 2: تقديم نموذج بطاقة مراقبة تطبيق إجراءات الوقاية من فيروس كوفيد-19 بهيكل الوظيفة العمومية. الدكتور لطفي المحجوب
11.30	الجزء 3: نقاش عام وتوصيات اختتام الملتقى



شكرا على حسن الانتباه